

المسؤولية عن فعل الغير - معناها، تعريف المسؤولية عن عمل أو فعل الغير - الأصل العام عدم مساءلة الشخ إال عن الأفعال التي يقتفزها، - الشريعة ال تحاسب الإنسان عن ضرر أحدثه غيره ولو كان ال مُحَدَّث غير مميز، - القانون الوضعي ال يسأل أحد عن فعل غيره إال في حالت يكون الشخ مسؤول عن غيره: 1 الشخ المكلف برقابة شخ بسبب قصره أو حالته العقلية إال إذا ثبت الرقيب أنه قام بواقب الرقابة. - المسؤولية عن فعل الرير تقتصر على المسؤولية المدنية، حالت المسؤولية عن عمل أو فعل الغير 1 تولى شخ الرقابة على شخ نخر: - لكي تتحقق المسؤولية ال بد أن يقوم التزام بالرقابة وقد يتقرر هذا الالتزام بحكم القانون نفسه أو بالتفاق. - تكون الحاقة إلى الرقابة بسبب القصر أو الحالة العقلية أو القسمانية. - القاصر بحاقة إلى الرقابة مالم يبلغ 15 سنة، ويكون مسؤول عنه من له حق الوالية عليه وهو ألب فإن لم يوقدد - إذا تفاوز القاصر سن ، وال يسأل عنه أحد. - إذا بقي القاصر في كنف القائم على تربيته بعد ، - يخضع القاصر لرقابة المدرسة في الفترة التي يوقد فيزا في المدرسة، - إذا بلغ القاصر سن الرشد يتحرر من الرقابة فال يسأل عنه أحد حتى لو بقي يعيش في كنف غيره. 2 صدور عمل غير مشروع ممن يخضع للرقابة: فتقوم مسؤولية متولي الرقابة. بالرغم من أن القاعدة أن غير المميز ال يقدوز أساس مسؤولية متولي الرقابة - مسؤولية متولي الرقابة تقوم على خطأ مفترض يتمثل في الإخال بالالتزام بالرقابة الذي أوقبه القانون أو التفاق. ويعد مسؤول ما لم يثبت عكس ذلك. - يقوز للمكلف بالرقابة التخل من عبء المسؤولية في حالتين: أو الحر . 1 الشخ الذي يتحمل المسؤولية عن غيره: 1 أن تربطه بالفاعل رابطة تقعله خاضعا O ال تقوم مسؤولية الأمر إال إذا كان الأخير بصفة تسوغ انصياعه كما لو كان صريرا O من أمر صيبا بتسلق شقرة فذلك الصبي فعلى نمره المسؤولية عما أصابه كونه تسبب في ضرره. 2 شروط قيام مسؤولية الشخ عن فعل غيره: أو مركبة ال يحسن قيادتها، أو توقيززا. أو مقنونا وال يملك الإدراك وسريع النصياع والتأثر من قبل وليه أئنده فدي